

الحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم الحمد لله الذي خلق الإنسان علمه البيان والصلاة والسلام على الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى أما بعد. فهذه فوائد من أحاديث النبي ﷺ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "أُرَيْتَ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ قِيلَ أَيْ كَفَرْنَ بِاللَّهِ قَالَ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ."

رواه البخاري ومسلم

.....
شرح الكلمات:

(أريت) من الرؤية وهي الإبصار والمعنى أرايت الله تعالى . (يكفرن العشير) من الكفر وهو الستر والتغطية أي ينكرن إحسانه . والعشير الزوج مأخوذ من المعاشرة وهي المخالطة والملازمة .

(الدهر) مدة عمرك . (شئنا) لا يوافق مزاجها ولا يعجبها مهما كان قليلا .

(قط) أي فيما مضى من الأزمنة

المعنى الاجمالي:

قوله - صلى الله عليه وسلم - (أريت النار فإذا أكثر أهلها النساء) نوع شدة في النصح؛ لأن الأمر عظيم يتطلب ذلك، والقلوب المؤمنة تخاف كل ما يقربها إلى النار، ومن حكمة النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه عرف النساء كيف يتقن النار قبلما يخبرهن أنهن أكثر أهل النار حتى لا يأسن من رحمة الله. وقول النبي - صلى الله عليه وسلم - (وتكفرن العشير) أي تجحدن فضل الزوج. وسمي الزوج عشيرا؛ لأن الزوج يعاشر المرأة وتعاشره، وكون جحود فضل الزوج من أسباب دخول النار فهذا دليل على حرمة كفران العشير.

ولأن كثيرا من النساء لا يعترفن بجميل أزواجهن و يكتمن حق أزواجهن ولا يشكرن أزواجهن على معروف، وهذا ذنب عظيم لذلك سماه النبي - صلى الله عليه وسلم - كفرا أي من صفات الكفار وليس كفر مخرجا من الملة فهو كفر دون كفر ليس كفرا بالله فإذا كفرت المرأة حق زوجها وحق الزوج حق عظيم كان ذلك دليلا على قواها في أوامر الله والنهواون في حق الله من صفات أهل الكفر لا أهل الإيمان.

والدليل على أن المقصود بكفران العشير ليس الكفر بالله عن ابن عباس، قال: قَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - : "أُرَيْتَ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ" قِيلَ: أَيْ كَفَرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: "يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ" فالنبي - صلى الله عليه وسلم - فسر الكفر بكفر الإحسان والفضل وليس الكفر بالله، وليس بعد تفسير النبي - صلى الله عليه وسلم - تفسير.

وفي الحديث دليل على التنفير من إنكار فضل الزوج والحث على شكر الزوج على أفعاله الحسنة، وما قدمه من معروف وفي هذا اعتراف بالفضل والجميل مما يزيد في قوة الترابط والمودة والتراحم بين الزوجين، ويسود بينهما الاحترام والتقدير مما يدل على حرص الإسلام على استقرار الحياة الزوجية.

وفي الحديث أَنَّ كُفْرَانَ الْعَشِيرِ وَالْإِحْسَانَ مِنَ الْكِبَائِرِ فَإِنَّ التَّوَعُّدَ بِالنَّارِ مِنْ عِلَامَةِ كَوْنِ الْمَعْصِيَةِ كَبِيرَةً [14].

وفي الحديث إِطْلَاقُ الْكُفْرِ عَلَى غَيْرِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ تَعَالَى كَكُفْرِ الْعَشِيرِ وَالْإِحْسَانِ وَالنَّعْمَةِ وَالْحَقِّ [15].

وإنكار اللعن وجهد الجميل أي الإحسان شَبَّهَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ بِالْكَفْرِ شَبَّهَهُمَا بِذَلِكَ لِأَنَّهُمَا ذُنُوبَانِ كَبِيرَانِ، لَعْنُ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَا يَسْتَحِقُّ اللَّعْنَ ذَنْبٌ كَبِيرٌ كَبِيرٌ كَأَنَّهُ قَتَلَهُ، الَّذِي يَلْعَنُ مُسْلِمًا بِغَيْرِ سَبَبٍ كَأَنَّهُ قَتَلَهُ، مِنْ عَظَمِ ذَنْبِهِ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ذَلِكَ: "لَعْنُ الْمُسْلِمِ كَقَتْلِهِ" كذلك جحد العشير أي إحسان الزوج، الزوج إذا كان لزوجته محسنا ثم ذات يوم تحاصما فغضبت منه وقالت: أنا ما رأيت منك خيرا، هذا ذنب كبير عند الله، وهذا

شئ كثير من النساء، يُكثِرْنَ مِنَ اللَّعْنِ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ، وَيُكثِرْنَ مِنْ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ أَيْ انْكَارِ الْإِحْسَانِ، فَهَذَا الْأَمْرُ أَيْ كُفْرَانُ الْجَمِيلِ، جَحْدُ الْإِحْسَانِ لَوْ كَانَ مَعَ غَيْرِ الزَّوْجِ، لَوْ كَانَ مَعَ أَيْ انْسَانٍ أَحْسَنَ إِلَيْكَ، فَإِنْكَارُ هَذَا الْمَعْرُوفِ ذَنْبٌ كَبِيرٌ، لَا يَجُوزُ، لِأَنَّ ذَلِكَ الْإِنْسَانَ يَتَأَذَى، عِنْدَمَا يُقَالُ لَهُ أَنْتَ مَا عَمِلْتَ مَعِي مَعْرُوفًا، وَمَا رَأَيْتُ لَكَ إِحْسَانًا، مَا عَمِلْتَ مَعِي إِحْسَانًا، عِنْدَمَا يُقَالُ لَهُ ذَلِكَ وَهُوَ كَانَ قَدْ أَحْسَنَ إِلَى هَذَا الْإِنْسَانِ يَتَأَذَى مِنْ هَذَا، يَكَادُ قَلْبُهُ يَتَمَرَّقُ مِنْ هَذَا غَيْظًا، يَقُولُ كَيْفَ يُنْكَرُ جَمِيلِي وَأَنَا أَحْسَنْتُ إِلَيْهِ عَمِلْتُ لَهُ كَذَا وَكَذَا، فِي نَفْسِهِ يَقُولُ وَإِنْ لَمْ يَذْكَرْ بِلِسَانِهِ، يَقُولُ فِي نَفْسِهِ أَنَا عَمِلْتُ لَهُذِهِ الزَّوْجَةَ كَذَا وَكَذَا وَبَعْدَ كُلِّ هَذَا تَنْكَرُ جَمِيلِي، يَحْتَرِّقُ قَلْبُهُ.

ثم هذا الشيء فيه كذب، فيه أمران إبداء هذا المسلم الزوج، والكذب، ذنبان مشتركان، من ناحية كذب والكذب حرام، ومن ناحية إبداء للمسلم، إبداء للزوج، لذلك الرسول شَبَّهَ هَذَا الذَنْبَ بِالْكَفْرِ فَقَالَ: "تَكْفُرْنَ"، ثُمَّ فَسَّرَ هَذَا الشَّيْءَ بِأَمْرَيْنِ، إِنْكَارِ اللَّعْنِ وَكُفْرَانِ الْعَشِيرِ أَيْ جَحْدِ الْجَمِيلِ مِنَ الزَّوْجِ، جَحْدِ جَمِيلِ الزَّوْجِ أَيْ إِحْسَانِهِ.

فَيَاكُنْ، إِحْدَرْنَ وَحَدَّرْنَ، مَنْ كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَلَا تَنْكَرُ جَمِيلَ زَوْجِهَا مَهْمَا غَضِبْتَ، مَهْمَا سَاءَتْ الْحَالَةُ بَيْنَهُمَا إِلَى التَّنَافُرِ وَالتَّبَاغُضِ لَا تَنْكَرِ الْجَمِيلَ الَّذِي سَبَقَ مِنَ الزَّوْجِ أَنْ عَمِلَهُ مَعَهَا، لِتَقْتَصِرَ عَلَى طَلَبِ حَقِّهَا إِنْ كَانَ لَهَا مِنْهُ حَقٌّ شَرْعِيٌّ وَإِلَّا تَسَكَّتْ، هُنَاكَ فِي الْآخِرَةِ حِسَابٌ لِلْإِنْسَانِ عَلَى مَا يَقُولُهُ مِنَ الْقَوْلِ وَحِسَابٌ عَلَى الْعَمَلِ الَّذِي يَعْمَلُهُ، عَلَى الْقَوْلِ الْخَرَمِ، عَلَى الْكَلَامِ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِهِ الْإِنْسَانُ مِمَّا هُوَ حَرَامٌ، مِنْ أَيْ نَوْعِ كَانَ، وَالْكَلامُ الْخَرَمُ كَثِيرٌ كَثِيرٌ كَثِيرٌ، وَعَلَى الْفِعْلِ الْخَرَمُ هُنَاكَ حِسَابٌ، ذَلِكَ الْيَوْمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَكشِفُ الْأُمُورَ الَّتِي كَانَتْ خَافِيَةً، الَّتِي كَانَ الْإِنْسَانُ يُبْطِنُهَا فِي صَدْرِهِ، هَذِهِ الْأُمُورَ اللَّهُ تَعَالَى يُظْهِرُهَا، لِذَلِكَ يَنْبَغِي لِلنِّسَاءِ وَلِغَيْرِهِنَّ الْإِتْبَاعُ مِنَ كُفْرَانِ الْجَمِيلِ أَيْ الْإِحْسَانِ.

مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

- 1- كفران الاحسان فالعشير في هذا الموضوع عند أهل العلم الزوج والمعنى عندهم في ذلك كفر النساء لحسن معاشرته الزوج ثم عطف على ذلك كفرهن بالاحسان جملة في الزوج وغيره
- 2- جاحد النعمة يسمى كافرا وأصل الكفر في اللغة الستر ومنه قيل لليل كافر لأنه يستر.
- 3- لا يلزم مع كفران العشير كفران بالله والعياذ بالله تعالى
- 4- العشير أي الزوج مأخوذ من المعاشره وكل معاشر عشير وعشيرة الرجل بنو أبيه الأدين قوله فيما سقت الأنهار العشر أي زكاة ما يخرج منه سهم من عشرة .
- 5- المبادرة والتعجيل بطلب العلم قبل دروسه وذهاب أهله الأكابر الثقات وموت حملته .
- 6- كثرة النساء قيل سببه أن الفتن تكثر فيكثر القتل في الرجال لأنهم أهل الحرب دون النساء ، ... والظاهر أنها علامة محضة لا لسبب آخر بل يقدر الله في آخر الزمان أن يقل من يولد من الذكور ويكثر من يولد من الإناث وكون كثرة النساء من العلامات مناسبة لظهور الجهل ورفع العلم (وهذا قول الخافظ في الفتح 179/1)
- 7- أشرط الساعة التي ذكرت في الحديث الشريف من كثرة في الفواحش وقلة الرجال وكثرة النساء من العوامل المؤدية وان كانت ليست الوحيدة لفسو الجهل واندثار العلم .
- 8- ذهاب العلماء يعني ذهاب حرس الحدود لهذا الدين القويم فيؤم الناس رؤوس الجهل و الفتن والريبة ، فالعادة تصح عبادة والبدعة تصح شرعة ومنهاجا ... إلا أن يتداركنا الله في رحمته
- 9- الحث على نشر العلم لأن العالم في قومه إذا لم ينشر علمه ومات قبل ذلك أدى ذلك إلى رفع العلم
- 10- عزوف من كان له فهم وقبول عن مذاكرة العلم فهذا يلزمه ما لا يلزم غيره فينبغي أن يجتهد فيه ولا يضيع علمه فيضيع نفسه فإنه إذا لم يتعلم أفضى إلى رفع العلم لأن البليد لا يقبل العلم فهو عنه مرتفع

فلو لم يتعلم الفهم لارتفع العلم عنه أيضا

- 11- للنساء نصيب من العلم والتعلم كحال أي رجل وفقا لضوابط الدين وقواعده المتينه
- 12- مذاكرة النساء للعلم ومدارسته تكون على حده بلا مزاحمة للرجال في أماكنهم ، وهذا كله يكون خلف حجاب ساتر يفصل بين مجالس النساء عن الإمام المعلم سدا للذرائع وجلبا للمنفعه.
- 13- سرعة استجابة المرأة للخير وتفانيها في خدمة دينها ، وجواز تبرع المرأة بما لها بغير إذن زوجها .
- 14- فيه شفقة النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الأمة رجالاً ونساءً ومحضهم النصح والتعليم، وهدايتهم لما ينفعهم وتحذيرهم مما يضرهم، بالرفق والصبر على جاهلهم واللين لهم حتى يأنس السامع بمراجعته فيما لا يظهر له معناه ولا يدرك فهمه ويطيب نفساً بسؤاله، كما استفهمت تلك المرأة عن علّة الحكم .
- 15- المراد بكفران العشير؛ هو جحود إحسانه والتّكبر لنعتمته ونسيان عطائه.
- 16- وصف معصية كفران العشير بهذا لدقيقة بديعة وهي قوله صلى الله عليه وسلم : « لو أمرت أحدًا أن يسجد لأحدٍ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظيم حقّه عليها، ولا تجدُ امرأةً حلاوة الإيمان حتى تؤدي حقّ زوجها، ولو سأها نفسها وهي على ظَهْر قَتَبٍ»⁽²⁹⁾
- فقرن حقّ الزوج بحقّ الله عزّ وجل، لأن شكر نعمة الزوج هو من باب شكر نعم الله، التي أجراها على يد عباده، والتفريط في حق الزوج - الذي فضّله الله حتى بلغ من حقه عليها هذه الغاية - وهي السجدة التي لا تحل إلا له - مؤذّن بالتفريط والنهوان في أداء حقّ ربّها وتعالى.
- فناسب وصف تلك المعصية بالكفر تغليظاً على فاعلها وتحذيراً من انتقاص الإيمان بما، والمعاقبة عليها بالنار ، ومبالغةً بالخصّ على أداء المرأة حقوق زوجها وطاعته وبوّه ..
- والله اعلم
- وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

عنوان المطوية:

أُرَيْتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ



فوائد من أحاديث النبي

حَبْلُ الدِّينِ جَلِيلٌ وَرَبِّهِ رَحِيمٌ

أخى الكريم ساهم في الدعوة إلى الله بنسخ هذه المطوية وتوزيعها عسى أن تكون لك حسنة جارية والدال على الخير كفاعله .
تهدي ولا تناع الإصدار رقم (85)

أعدّها عزمي إبراهيم عزيز